

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٢ لسنة ١٤٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة الإنجيلية ، الكاثوليكية بفتح مغرين بقرنة الصفيحة - مركز طهطا بمحافظة سوهاج ، والمقامة من قبل ، وذلك طبقاً للرسم الهندسى المرفق ووفقاً للاشتراطات البنائية الخارجى العمل بها فى المنطقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٢٧ هـ (١٩٠٧ م) بمقدمة (١٥٠) .

(الموافق ٤ مايو سنة ١٩٠٧ م)

حسنى مبارك